

وفي اجز الحديث خطب على التصوي وفي غير مخطب على
 ناقته الحمد عا وفي حديث اخر على ناقته حم ما وفي اخر محضرة
 وفي حديث اخر كانت له ناقه لا تسبق وفي اخر العضا بهذا كله
 يدل على انها ناقه واحدة خلافا لما قاله ابن قتيبة وان هذا كان
 اسمها او وصفها لهذا الذي بها خلافا لما قاله ابو عبد الله
 في كتاب النذر ان التصوي غير العضا كما سيبه هناك قال المحرب
 العضب والمجدع والمخرم والمخرمة والمصوي الاذن قال ابن
 الاعرابي التصوي التي قطع طرف اذنها والمجدع اكثر منه وقال
 الاممعي في التصوي قال وكل قطع في الاذن جده فان جا وزر
 الربع فهي عضا والمخرم مقطوع الاذنين فان اصطكت ابي
 صلتا وقال ابو عبيدة القسوم المتطوعة الاذن عرضا والمخرمة
 المسائلة والمقطوعة النصف فافوقه وقال الخليل المخرمة
 المقطوعة الواحدة والعضا المشقوق الاذن قال المحربي في الحديث
 يدل على ان العضا اسم لها وان كانت العضا للاذن فقد جعل اسمها
 هذا الجرم كلام القامحي وقد قال محمد بن ابراهيم التيمي وغيره
 ان العضا والتصوي واحدان لانهما لواقعة واحدة لرسول الله صلى
 عليه وسلم قال الله اعلم **قوله** نظرت الى مد بصري هكذا هو في جميع
 النسخ مد بصري وهو صحيح ومعناه منتهى بصري وانك بعض
 اهل اللغة مد بصري وليس هو ينكر بل هما لغتان المداشهر
قوله نظرت الى مد بصري بين يدي من ركب وماش فيه جوا
 المحر ركبنا وماشيا وهو جمع عليه وقد تظاهرت الادة عليه من
 الكتاب والسنة في اجماع الامة قال الله تعالى واذن في الناس بالبحر
 يا ثوراك رجا الاق على كل ضامر واختلف العلماء في الافضل منها
 فقال مالك والشافعي وجهه العيا الركوب افضل اشد البني
 صلى الله عليه وسلم ولانه اعون على وظايف مناسكه ولانه اكثر



نقطة

نقطة وقال داود ما شيا افضل لمثمه وهذا فايد لان الشمة
 ليست مطلوبة **قوله** وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تاويله
 معناه المحن على التمسك بما اخبركم به عن فعله في حجه تلك **قوله**
 فاهل بالسويد يعني قوله لبنيك لا يترك لك وفيه اشارة الى
 مخالفة ما كانت الجاهلية تفعله في تلبستها من لفظه الشرك وقد
 سبق ذكر تلبستهم في باب التلبية **قوله** فاهل بالسويد لبنيك اللهم
 لبنيك لبنيك لا يترك لك لبنيك ان الحمد والسعة والمالك لا يترك
 لبنيك واهل الناس بهذا الذي يهلون به في رده صلى الله عليه وسلم
 شيئا منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبسته قال القامحي
 عياض رحمه الله فيه اشارة الى ما روي من زيادة الناس في التلبية
 من الشا والذكر كما روي في ذلك عن عمر رضي الله عنه انه كان يرب
 لبنيك ذ النعاق افضل المحسن لبنيك فهو بانك وقرعوا لبنيك
 وعن ابن عمر رضي الله عنهما لبنيك وسعدك والمخير بيدك
 والرعيا لبنيك والعلل وعن انس رضي الله عنه لبنيك حقا تعيدا وفي
 قال القامحي قال العلماء المستحب الاقصار على تلبية رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وبه قال مالك والشافعي والله اعلم **قوله** قال جابر رضي الله
 عنه لسنا ننوي الحج لسنا نعرف العمرة فيه دليلين قال يترجم لا افراد
 وقد سقت السئلة مستقصاة في اول الباب السابق **قوله** حتى
 ابنا البيت في بيان السنة للحاج ان يدخل مكة قبل الوقوف بعرفة
 ليطوفوا للقدوم وغير ذلك **قوله** حتى ابنا البيت معد لتسلم
 الركن فسر مل ثلثا ومثرا ربعا في وان المحر اذا دخل مكة قبل
 الوقوف بعرفة يسن له طواف القدوم وهو صحيح عليه وفيه ان
 الطواف سمع طيمات وفيه ان السنة ان يربل في الثلاث الاولى
 ويسبي على عادته في الاربعة الاخيرة قال العلماء الرمل هو اسراع
 المشي في تقارب المخطا وهو انجب قال اصحابنا ولا يستحب الرمل